الأمم المتحدة

S/2003/40/Add.29

مجلس الأمن

Distr.: General
1 August 2003
Arabic
Original: English

بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن والمرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2003/40 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.3 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.4 المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.11 المؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.14 المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.19 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.20 المؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.24 المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

وخلال الأسبوع المنتهي ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٣، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة بين العراق والكويت

(*see* S/21100/Add.30-33, 36-38, 42, 43 and 47; S/22110/Add.6-9, 13, 14, 17, 20, 24, 25, 32, 37 and 40; S/23370/Add.8, 11, 28, 34 and 39; S/25070/Add.1, 2, 5, 21, 24 and Corr.1, 26 and 47; S/1994/20/Add.8, 39-41 and 45; S/1995/40/Add.14; S/1996/15/Add.11, 12, 23 and 33; S/1997/40/Add.15, 22-24, 36, 42, 43, 45, 48 and 51; S/1998/44/Add.2, 7, 9, 12, 19, 24, 36, 44, 47 and 50; S/1999/25/Add.19, 39, 45 and 47-49; S/2000/40/Add.11, 12, 22 and 48; S/2001/15/Add.22, 26, 27 and 48; S/2002/30/Add.19, 41, 44, 47 and 48; and S/2003/40 and Add.4-7, 9-12, 16, 20, 22 and 26; *see also* S/23370/Add.10, 32, 35 and 47; S/2001/15/Add.40; S/2002/30/Add.39 and 20; and S/2003/40/Add.13, 20 and 26)

190803 190803 03-46111 (A)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٩١، التي عقدت في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عملا بالفقرة ٢٤ من قرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣) (S/2003/715).

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بمقتضى المادة ٩٣ من النظام الداخلي للمجلس إلى سيرجيو فييرا دي ميّو، الممثل الخاص للأمين العام بشأن العراق.

واستجابة للطلب الوارد في رسالة مؤرخة ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣ الموجهة من الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة (S/2003/750)، وجه الرئيس، بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس الدعوة، إلى عدنان بشاشي، وأحمد شلبي، وعقيلة الهاشمي، أعضاء المجلس الحاكم في العراق.

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء الأعمال الإرهابية

(*see* S/2001/15/Add.37, 39 and 46; S/2002/30/Add.2, 15, 25, 39-42, 49 and 50; and S/2003/40/Add.2, 6, 7, 13 and 18; *see also* S/1998/44/Add.32; and S/2003/40/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٩٢، التي عقدت في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثلي إسرائيل وإندونيسيا وأوغندا وأوكرانيا وإيطاليا وبيرو وجمهورية كوريا وكولومبيا ونيبال واليابان، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

وقدم الرئيس، بوصفه رئيسا للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، إحاطة إلى المجلس وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

الحالة في كوت ديفوار

(*see* S/2002/30/Add.50; and S/2003/40/Add.5, 17 and 19; *see also* S/2003/40/Add.11)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٩٣، التي عقدت في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، حيث كان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن كوت ديفوار (S/2003/374، و Corr.1 و Add.1).

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثل كوت ديفوار، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

وصرح الرئيس، عقب مشاورات المجلس، أنه قد أُذن له بإصدار بيان باسم المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2003/11؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ – ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

بعثة مجلس الأمن (انظر S/2003/40/Add.24 و 27)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٩٤، التي عقدت في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، حيث كان معروضا عليه تقريرا بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا في الفترة من ٧ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (S/2003/653) وبعثة مجلس الأمن إلى غرب أفريقيا في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (S/2003/688).

وصرح الرئيس بأنه، عقب مشاورات المجلس، أُذن له بإصدار بيان باسم المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2003/12؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢– ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

(*see* S/2002/30/Add.3 and 28; and S/2003/40/Add.3; *see also* S/7913, S/7923, S/7976, S/8000, S/8048, S/8066, S/8215, S/8242, S/8252, S/8269, S/8502, S/8525, S/8534, S/8564, S/8575, S/8584, S/8595, S/8747, S/8753, S/8807, S/8815, S/8828, S/8836, S/8885, S/8896, S/8960, S/9123, S/9135, S/9319, S/9382, S/9395, S/9406, S/9427 and Corr.1, S/9449, S/9452, S/9805, S/9812, S/9930, S/10327, S/10341, S/10554, S/10557, S/10703, S/10721, S/10729, S/10743, S/10770/Add.4, S/10855/Add.15, 16, 23, 24, 29, 30, 33, 41, 43 and 44; S/11185/Add.14-16, 21, 42/Rev.1 and 47; S/11593/Add.15, 21, 29, 42 and 49; S/11935/Add.21, 42 and 48; S/12269/Add.12, 13, 21, 42 and 48; S/12520/Add.10, 11, 17, 21, 37, 39, 42, 47 and 48; S/13033/Add.2, 16, 19, 21, 23, 34, 47 and 50; S/13737/Add.15, 16, 21, 24-26, 33, 47 and 50; S/14326/Add.10, 11, 20, 24, 28, 29, 47 and 50; S/14840/Add.8, 21-25, 27, 30-33, 37, 42 and 48; S/15560/Add.3, 21, 29, 37, 42, 45, 47 and 48; S/16270/Add.6-8, 15, 20, 21, 34, 35, 40 and 47; S/16880/Add.8-10, 15, 20, 21, 41 and 46; S/17725/Add.2, 15, 21, 28, 35, 38, 43 and 47; S/18570/Add.2, 21, 30 and 47; S/19420/Add.2-4, 18, 19, 22 and Corr.1, 30, 48 and 50; S/20370/Add.4, 12, 16, 21, 30, 32, 37, 44, 46, 47 and 51; S/21100/Add.4, 21, 30 and 47; S/22110/Add.4, 21, 30 and 47; S/23370/Add.4, 7, 21, 30 and 47; S/25070/Add.4, 21, 30 and 48; S/1994/20/Add.3, 20, 29 and 47; S/1995/40/Add.4, 21, 29 and 47; S/1996/15/Add.4, 15,

21, 30 and 47; S/1997/40/Add.4, 21, 30 and 46; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 20, 29 and 46; S/2000/40/Add.4, 15, 20, 21, 24, 29 and 47; S/2001/15/Add.5, 22, 31 and 48; S/2002/30/Add.4, 21, 30 and 50; and S/2003/40/Add.4 and 25)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٩٥ (خاصة)، التي عقدت في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلا من محضر موجز:

”عملا بالفرعين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن، في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣، جلسته ٤٧٩٥ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمها، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، جوليان هارستون، مدير شعبة آسيا والشرق الأوسط بإدارة عمليات حفظ السلام.

”وأجرى أعضاء المجلس تبادلا بناء للآراء مع ممثلي البلدان المساهمة بقوات التي شاركت في الجلسة“.

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

(*see* S/2002/30/Add.3 and 29; and S/2003/40/Add.2; *see also* S/23370/Add.40; S/25070/Add.4, 26, 27, 31, 34, 37, 42, 44, 45 and 51; S/1994/20/Add.4, 8, 9, 11, 13, 25, 28 and 47; S/1995/40/Add.1, 10, 18 and 32; S/1996/15/Add.1, 16, 27 and 42; S/1997/40/Add.4, 18, 30 and 44; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 17, 29 and 44; S/2000/40/Add.4, 18, 29 and 45; S/2001/15/Add.5, 12, 17, 31 and 44; S/2002/30/Add.4 and 30; and S/2003/40/Add.4)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٩٦ (خاصة)، التي عقدت في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلا من محضر موجز:

”عملا بالفرعين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن، في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣، جلسته ٤٧٩٦ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمتها، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، هايدي تاغليافيني، الممثلة الخاصة للأمين العام في جورجيا ورئيسة البعثة.

”وأجرى أعضاء المجلس تبادلا بناء للآراء مع ممثلي البلدان المساهمة بقوات المشاركة في الجلسة“.